

## قانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٩

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن

عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٤٨٩٢٦ جنهما ( فقط وقدره ثلاثمائة وثمانية وأربعون ألفاً وتسعمائة وستة وعشرون جنهما لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٤٨٩٢٦ جنهما ( فقط وقدره ثلاثمائة وثمانية وأربعون ألفاً وتسعمائة وستة وعشرون جنهما لا غير )  
بالباب الأول - الأجور .

### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ( عجز مرحل ) عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٤٨٩٢٦ جنهما ( فقط وقدره ثلاثمائة وثمانية وأربعون ألفاً وتسعمائة وستة وعشرون جنهما لا غير )

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ ( ١٣ يونيو سنة ١٩٨٩ )

حسنى مبارك